

دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ١١٤ / ٢٠٢٤ / ٥

بخصوص توريد زيوت معدنية متنوعة لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى، أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥ لعام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

تعتبر كل مما يلم حزناً لإلتحاقه من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٤
 - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤
 - الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
 - الاعلان الخاص بالملف رقم /١١٤/ ٢٠٢٤ د.
 - يعت التشييع العرب (الستة)، هو المراجع المختص، في حال غير

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : / ٥٨٥٠٠٠٠ ل. س فقط ثمانية وخمسون مليون وخمسة ألف ليرة سورية لا غير .
 - ٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠ %) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بمحض كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
 - ٣- مدة التوريد : / ٣٠ يوماً من تاريخ أمر المباشرة .
 - ٤- مكان التوريد : مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقاس
 - ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٩ .
 - ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ١٠ الساعة ٢٠٢٤ / ١١ صباحاً في مبني الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق / ١٢ .
 - ٧- قابلية التجزئة : الطلبية قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن ملفين مغلقين ومحفظتين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومنتهى معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه : ١- رقم الملف .

- ٢- موضوع الملف .
 - ٣- موعد الاغلاق .

اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويحوي :

- ١-١ - التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . وتعنى الجهات العامة (والتي تعنى بنصوص تشريعية) من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

- ٢-١ - تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين ومختومين على كافة صفحاتهم .
- ٢-٢ - تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة او حجزاً تفييناً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ٢-٣ - شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٢-٤ - شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٢-٥ - وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ٢-٦ - سجل علني (لاحكم عليه) حيث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٢-٧ - تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم إبلاغه ومراسلته عليه لكافحة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتلبيقات له على موطنها الأول صحيحة حكماً .
- ٢-٨ - تصريح خطى بأن المواد المطلوبة هيئه الصنع ومتوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .
- ٢-٩ - تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢-١٠ - تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ٢-١١ - على العارض التعهد بتقديم شهادة تحليل مخبرى من معمل مرج الزيوت للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ٢-١٢ - تقدم كافة الوثائق الواردة أعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شركاء له .
- ٢-١٣ - طلب اشتراك بالملف ملخصاً عليه الطوابع القانونية بقيمة ٢٠٠٠ ل.س / طابع مجاهد حربى بقيمة ٢٠٠٠ ل.س / طابع شهيد بقيمة ٢٠٠٠ ل.س / ...
- ٢-١٤ - ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد إملانها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ وعملة العرض .
- ٢-١٥ - إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ٢-١٦ - على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣٩ .
- ٢-١٧ - المغلف الثاني :**

ويحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية بالليرة السورية الذى يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص.

المادة الرابعة :

- مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ١٥ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي:
- ١ - تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
 - ٢ - الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
 - ٣ - تقديم العرض ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
 - ٤ - تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق .
 - ٥ - عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المعهود الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ - طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ١-٢ - نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وكون الطلبة قابلة للتجزئة يدفع العارض من نفقات الاعلان حسب مبالغ الارسال عليه .

١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى

٢- يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ إبلاغه الإرساء.

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة.

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الإلكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ١٥ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامه اليومية / ١٪ / واحد بآلاف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠٪ / عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواجه المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالنيرات السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ،

٧- مدة الضمان : / ٤٥ / يوم من تاريخ الإستلام الأولي للمود أو لحين نفاذ كامل الكميات أقرب .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ٤٥ / يوم من تاريخ الإستلام الأولي للمود أو لحين نفاذ كامل الكميات أقرب .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الإستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً بناء على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وابصالها على نفقة حتى موقع التسليم. على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة ، وتخصيص هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ٤٥ / يوم من تاريخ الاستبدال أو لحين نفاذ كامل الكميات أقرب .

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .

ـ ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة اعلاه .



٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية و اذا لم يتم التوصل الى اي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري و ذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

١٠- لانتقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١١- تعديل العقد:

آ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % خمسة وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد.

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخا حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة و وفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥/ لعام ٢٠٠٤

دمشق في / ٢٠٢٤ /

المدير التجاري

معاون المدير

رئيس دائرة المشتريات


مسؤول الملف / رئيس شعبة المشتريات الداخلية

المدير العام
المهندس سليمان الديب

SYRIAN ARAB REPUBLIC
MINISTRY OF OIL AND MINERAL
SYRIAN PETROLEUM COMPANY
COMMERCIAL DIRECTORATE

NO:

DATE:



الجمهورية العربية السورية
وزارة النفط والثروة المعدنية
الشركة السورية للنفط
مديرية الشؤون التجارية
الرقم :

التاريخ: ٢٠٢٤ / /

استماراة للملف رقم ١١٤/٢٠٢٤

بخصوص توريد زيوت معدنية متنوعة

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلى :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ١١٤/٢٠٢٤ د .

٣ - موضوع الملف: توريد زيوت معدنية متنوعة لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى.

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٨ .

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٠/٢٩ الساعة ١١ / صباحاً في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق / ١٢

٦ - تحديد بلد المنشأ بشكل واضح و جلي :

٧ - اسم الشركة الصانعة أو الصانعين و جنسية كل منهم:

٨ - عملة العرض : الليرة السورية

٩ - الموطن المختار :

الشارع :

الحي :

المدينة :

فاكس :

هاتف :

اسم الشخص :

١٠ - مدة التوريد : / ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة.

١١ - مكان التوريد : مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقان .

١٢ - أتعهد بأن المواد المطلوبة حديثة الصنع و متوفرة في الأسواق المحلية وليس من منشأ تركي.

١٣ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا أكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارات المحلية ضمن محافظتي أو عضواً في مجلس الشعب .

١٤ - أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل و لست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة أو فيها أو طرف في أي عقد للصناعة أو للنجميخ أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في

إسرائيل و أني لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من الإشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/آ/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٥ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني و أرفقهم موقعين ومحظمين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم